

وسائل الشيعة

[288] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 36 - باب استحباب اشتغال الانسان بعيب نفسه عن عيب الناس. (20538) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن عثمان بن جبلة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثلاث خصال من كن فيه أو واحدة منهن كان في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله: رجل أعطى الناس من نفسه ما هو سائلهم، ورجل لم يقدم رجلا ولم يؤخر رجلا حتى يعلم أن ذلك في رضا، ورجل لم يعب أخاه المسلم بعيب حتى ينفي ذلك العيب عن نفسه فإنه لا ينفي منها عيبا إلا بدا له عيب وكفى بالمرء شغلا بنفسه عن الناس. ورواه الصدوق في (المجالس) عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن علي بن الصلت، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن عثمان بن جبلة، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله (1).

(1) تقدم في الحديث 1 من الباب 3 وفي الحديث

11 من الباب 23 وفي الأحاديث 5، 6، 8 من الباب 28 وفي الباب 34 من هذه الأبواب، وفي الحديث 4 من الباب 1 وفي الحديث 5 من الباب 14 وفي الباب 122 من أبواب أحكام العشرة، وفي الحديث 1 من الباب 27 من أبواب الصدقة ويأتي ما يدل عليه في الحديث 1 من الباب 36 وفي الحديث 9 من الباب 67 من هذه الأبواب الباب 36 فيه 11 حديثا 1 - الكافي 2: 118 / 16 (1) لم نعثر عليه في أمالي الصدوق المطبوع، وعثرنا عليه في الخصال 80 / 3 (*)